

الجامع الصحيح سنن الترمذي

- 338 - حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أخبرنا يونس [بن عبيد] ومنصور [بن زدان] عن حميد بن هلال عن عبد الله بن لاصمت قال سمعت أبا ذر يقول ي قال رسول الله ﷺ إذا صلى الرجل وليس بين يديه كآخرة الرجل أو كواسطة الرجل قطع صلاته الكلب الأسود والمرأة والحصان فقلت لأبي ذر ما بال الأسود من الأحمر من الأبيض ؟ فقال يا ابن أخي ! سألتني كما سألت رسول الله ﷺ A فقال الكلب الأسود شيطان .
- [قال] وفي الباب عن أبي سعيد و الحكم [بن عمرو] الغفاري و أبي هريرة و أنس .
- قال أبو عيسى حديث أبي ذر حديث حسن صحيح .
- وقد ذهب بعض أهل العلم إليه قالوا يقطع الصلاة الحصان والمرأة والكلب الأسود .
- قال أحمد الذي لا أشك فيه أن الكلب الأسود يقطع الصلاة وفي نفسي من الحصان والمرأة شيء .
- قال إسحق لا يقطعها [شيء] إلا الكلب الأسود K صحيح